

## المجلس ) 022 ( | شرح زاد المستقنع | "كتاب الحدود" | الشيخ

### خالد المشيقح #دروس\_الشيخ\_المشيخ

خالد المشيقح

قال المؤلف رحمه الله تعالى وغفر له ولشيخنا والسامعين. وتنبيه المرتد وكل كافر اسلامه بان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. ومن كان كفه بجحد فرض ونحوه. فتنبيه مع - [00:00:00](#)

الشهادتين اقراره بالمجحود به. او قوله انا بريء من كل دين يخالف الاسلام. تقدم لنا ما بالبغاء وذكرنا ما يشترط للبغاء من شروط وايضا ما حكمهم اذا تخلف احد هذه الشروط - [00:00:20](#)

تقدم لنا ايضا سبب تسميتهم وايضا ما يلزم الامام تجاههم وحكم ما اذا اقتتلت طائفتان لعصبية او قبيلة وظمان ما اتلفته هاتان الطائفتان الى اخره ثم شرعنا بعد ذلك في - [00:00:46](#)

احكام المرتد وان المرتد هو الذي يكفر بعد اسلامه. وذكرنا شرطه وهل يستتاب المرتد او لا يستتاب؟ تقدم الكلام على هذه المسألة ثم بعد ذلك قال المؤلف رحمه الله تعالى - [00:01:13](#)

ولا تقبل توبه من سب الله هل تقبل توبه من سب الله او لا تقبل تكلمنا على هذه المسألة ايضا او رسوله ايضا هل تقبل توبه من سب الرسول صلى الله عليه وسلم؟ قلنا الصحيح في ذلك انها تقبل - [00:01:34](#)

ولكن يعاقب. وذكرنا عقوبة من سب النبي صلى الله عليه وسلم او نبيا من الانبياء قال ولا من تكررت ردته يقول المؤلف رحمه الله من تكررت ردته لا تقبل توبته - [00:01:59](#)

وهذا المشهور من مذهب الامام احمد. نعم المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان من تكررت ردته لا تقبل توبته لقول الله عز وجل ان الذين كفروا ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا - [00:02:28](#)

لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا فقال لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا مما يدل على ان توبتهم غير مقبولة وعنده جمهور اهل العلم - [00:02:55](#)

ان من تكررت ردته توبته مقبولة لعموم ادلة قبول التوبة ومن ذلك قول الله عز وجل قل للذين كفروا ان ينتهوا بغير لهم ما قد سلف وايضا قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقطروا - [00:03:20](#)

من رحمة الله الى اخره واما الاية التي استدل بها الحنابلة فهذه ليس فيها انه تاب الذي فيها نعم الله عز وجل قال ثم ازدادوا كفرا نعم لم يكن الله ليغفر لهم. قال ثم ازدادوا كفرا - [00:03:42](#)

وهنا اصرروا على كفرهم وازدادوا كفرا على كفرهم فنقول هنا بان توبتهم غير مقبولة هؤلاء الذين ازدادوا كفرا لانهم اصلا لم يتوبوا قال رحمه الله بل يقتل بكل حال نعم يقتل بكل حال - [00:04:09](#)

هذا بناء على المذهب وان توبته غير مقبولة وذكرنا الصواب في ذلك ان من سب الله ان توبته مقبولة ومن تكررت ردته ان توبته مقبولة لكن لابد ان تقوم القرائن الدالة على صدق التوبة - [00:04:42](#)

وصلاح السريرة والباطنة قال فليقتلوا بكل حال الى اخره وتنبيه المرتد الى اخره لم يذكر المؤلف رحمه الله ما يتعلق بسب الصحابة والظاهر تقدم لنا تكلمنا على سب الصحابة في شرح موقع الاسلام. ها؟ او ما تكلمنا عليه - [00:05:05](#)

كلمني عليه الظاهر ها نعم سب الصحابة تكلمنا عليه ها في التفصيل ذكرنا تحت نعم ان سب الصحابة تحته كم من قسم ستة اقسام

نعيده على سبيل الاختصار والاجمال نقول سب الصحابة ينقسم الى اقسام القسم الاول ان ان يسيهم كلهم - [00:05:33](#)  
او جلهم يعني معظمهم. بما يطعن في دينهم او عدالتهم فهذا كفر اذا سب الصحابة قل لهم او جلهم بما يطعن في دينهم او عدالتهم  
فهذا كفر وردة قال الصحابة كفار او فساق نحو ذلك. نعم قل لهم او جل لهم معظمهم. يقول بان هذا كفر - [00:06:10](#)  
وردة القسم الثاني القسم الثاني ان يسب من تواترت النصوص بفضلها بما يطعن في دينه او عدالته فهذا ايضا كفر وردة واختلف  
العلماء رحمهم الله في من هو ما الذي تواترت النصوص في فضله؟ فقيل بانهما الشیخان - [00:06:39](#)  
وقيل بانهم الخلفاء الاربعة الى اخره القسم الثالث اما القسم الثالث ان يسبهم كلهم او جلهم بما لا يطعن في دينهم وعدالتهم كما لو  
شبعهم في بعض الصفات القيحة كالبخل والجهل وعدم الدراسة ونحو ذلك - [00:07:08](#)  
فهذا فسق يعذر هذا الشاب تعزيرا شديدا اللاسم الرابع ان يسب من لم تتوافر في النصوص بفضلها بما يقدح في دينه او عدالته فهذا ايضا  
موضع خلاف هل هو كفر او فسق - [00:07:37](#)  
والاكثر على انه فسق القسم الخامس ان يسب عائشة رضي الله تعالى عنها بما برأها الله منه فهذا كفر وردة لانه مكذب للقرآن القسم  
السادس ان يسب بقية امهات المؤمنين بما برأ الله عز وجل عائشة منه - [00:07:59](#)  
ان يسب بقية امهات المؤمنين بما برأ الله عز وجل عائشة منه فهذا ايضا حكمه كما تقدم ايضا ما يتعلق باتيان الكهنة والسحرة الحكم  
الكافر والساخر تقدمت لنا في شرح العقيدة وستتطرق لها ان شاء الله في كتاب التوحيد في الفصل القادم باذن الله عز وجل يعني ما  
يتعلق بالسحر والكهانة - [00:08:24](#)  
واتيان السحرة والكهنة نعم اه تطرق لها الفقهاء رحمهم الله لمثل هذه الاشياء نعم قال المؤلف رحمه الله تعالى وتنبيه المرتد وكل  
كافر اسلامه بان يشهد ان لا الله الا الله وان محمدا - [00:08:52](#)  
رسول الله نعم بان يشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله ومن كان كفرا بجحد فرض ونحوه فتنبيه مع الشهادتين اقراره  
بالمجحود او قوله انا بريء من كل دين يخالف الاسلام - [00:09:20](#)  
المرتد تنبئه تحصل بامرین الامر الاول رجوعه عن السبب الذي اقتضى له الردة فاذا كان السبب الذي اقتضى له الردة احدى تحريم  
الحلال او شحدة تحريم حرام او اباحة حلال - [00:09:45](#)  
تحريم الخمر او جح تحريم الزنا. لا بد ان يرجع عن ذلك او جحد اباحة اكل الخبز لا بد ان يرجع عن ذلك الامر الاول لا بد ان يرجع عن  
السبب الذي اقتضى الردة - [00:10:21](#)  
الامر الثاني لا بد ان يشهد الشهادتين كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى قال وتنبيه المرتد وكل كافر اسلامه نعم اسلامه لان الاسلام  
انما يحصل في هاتين الشهادتين قال ومن كان كفرا بجحد فرض ونحوه. جحد فرض - [00:10:43](#)  
كما تقدم كما لو حل حراما او حرم حلالا او جحد وجوب الصلاة ونحو ذلك الى اخره قال فتنبيه مع الشهادتين اقراره بالمجحود به  
او قوله انا بريء من كل دين يخالف - [00:11:11](#)  
الاسلام من كل دين يخالف الاسلام فلا بد من هذين الامرین في تنبئه المرتد ان يرجع عن السبب الذي اقتضى له الردة وان يأتي  
بالشهادتين نعم انتهى باب الردة انتهت - [00:11:37](#)  
ما يتعلق بالحدود بالنسبة المرتد يكون محجورا عليه فيما يتعلق بامواله وهذا نوع من انواع الحجر فيمنع من التصرف في امواله  
حتى يعني حتى يتبيّن امره اما ان يرجع الى الاسلام فترجع اليه امواله - [00:12:07](#)  
واما ان يقتل فتكون امواله شيئا في بيت مال المسلمين ويمنع من التصرف في امواله لكن يخرج منها الواجبات. يعني هو يمنع من  
التصرف فيها لا يبيع لا يشتري لا يهرب الى اخره - [00:12:33](#)  
لكن ما يتعلق بالواجبات من قضاء الديون والانفاق عليه وعلى اولاده تخرج - [00:12:56](#)